

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤١٨ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ بنى سويف :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٦ قارات (تبرع كل من المواطن / محمد حجازي عبد المنعم عبد الكريم، والمواطن / حمزة على إمام حسن) بحوض داير الناحية (٢) قسم أول زمام قرية كفر منسابة - مركز الفشن - محافظة بنى سويف، لصالح مديرية الشئون الصحية ببني سويف، بالمجان، لإقامة وحدة صحية عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ صفر سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٩ نوفمبر سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

الله رب العالمين
الله اكمل الامان
الله اكمل الامان
الله رب العالمين

